

كيف الرد على من يستدل على جواز الاختلاط بوجود اختلاط في الحرم؟ لمعالي الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل يقول كيف نجيب على من قال بجواز الاختلاط لما بين الرجال والنساء في العمل حيث يستدلون بان اشرف بقاع الارض في الحرم فيها اختلاط لما بين الرجال والنساء. وذلك في الطواف وفي المسعى - [00:00:01](#) هذا استدلال فاسد لان لانه ما قصد الاختلاط في المسجد الحرام ولا في المسعى ولا في المطار هذا شيء غير مقصود فالذي يقصد الاختلاط هذا اثم هذا غير مقصود فاذا حصل اختلاط من غير قصد - [00:00:23](#) فهذا غير فهذا لا لا يدخل في في الممنوع الاختلاط المنهي عنه هو الاختلاط المقصود الذي يختلط في المكاتب في المدارس وفي الاسواق هذا هو الممنوع اما في المسجد اذا امكن المسجد ايضا المسجد الحرام النساء معزولات ولهن مصلى خاص - [00:00:46](#) ولكن اذا حصل الطواف او السعي وحصل شيء من تقارب الرجل مع المرأة وغير مقصود والرجل في هذا المكان يخاف الله عز وجل ويبتعد عن المرأة ولا يقصد الشهوة ولا يقصد - [00:01:17](#) انما هو في عبادة اما اللي يجي للمطاف او يجي للمسعى بنية مخالطة النساء هذا حرام وهو اثم نعم - [00:01:39](#)